

شرح كتاب فروع الفقه لابن عبدالهادي الدرس السابع

عبدالله بن جبرين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال رحمة الله تعالى الثاني معاملات وهي اشياء احدها البيع ولابد فيه من بائع ومتبايع وثمن ومثمن ولفظي - 00:00:00

به او ما في معناه الاول فيشترط فيه ان يكون جائز التصرف. وهو البالغ الرشيد غير عبد بلا اذن وان يكون راضيا وان تكون العين ملكه او مأذونا له في بيعها. فالثاني متبايع ويسرد فيه ان يكون ايضا جائز - 00:00:24

الثالث الثمن ويشترط فيه ان يكون مالا في نفع مباح. معلوما مقدورا على تسليمه سلوكا للمشتري الرابع المثمن ويشترط فيه ان يكون فيه نفع مباح لغير ضرورة وان يكون ملكا لبائعه - 00:00:44

او مأذونا له في بيعه وان يكون مقدورا على تسليمه. وان يكون معلوما ببرؤية او صفتة يحصل بها معرفته. الخامس اللفظ المؤدى به وهو الایجاب والقبول والمعافاة. ويتعلق بالبيع عدة امور. احدها الشروط وهي قسمان - 00:01:04

صحيح مثل صفة في الثمن او المثمن او نفع فيهما او لهما وفاسد كمناف مقتضى ونحو ذلك والثاني خيار سبعة اقسام خيار المجلس ما لم يتفرقا حسا او حكما والشرط مدة معلومة ولو - 00:01:24

والغبن في الجنس والغبن في الجنس والمسترسل والتلقي والعيب والعيب بكل نقص والتخيير برأس لأن يظهر كاذبا واختلاف المتباهين بعد الحلف من كل بما يجمع اثباتا ونسيا والتصريح الطائف الربا قسمان ربا الفضل في كل جنس مطعم مثيل او موزون وربا نفسية في كل - 00:01:44

اتحدت فيهما علة ربا الفضل ويحرم في الصرف التفاضل والنساء في الجنس الواحد والنساء دون التفاضل في الجنس بين الرابع البيع السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:14

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على اشرف المرسلين. نبينا محمد وعلى المكاسب بالتجارة وهي اكثرا ما التكسب الانسان في هذه الحياة الدنيا بحاجة ضرورية الى مال يتفوّث به وينهك منه على امنه نفسه - 00:02:36

واذا كانت كذلك فكيف اشكر على هذا المال معلوم انه جالس ان يكون هناك صدقات او تبرعات وعلى هذا فلا بد انه يحترف ويشتغل ويتكذب باي نوع من انواع الثواب - 00:03:27

اليدوية ونحوها تعلمها يعلم بها افتى بأنه يجب على الوالي والسلطان ان يلزم الناس حاجة الناس تعطل الناس يحصلون على مال على يقول يلزم ابيئة من الناس يا مولاي اتعلم الحجامة. هل ان الناس مضطرون اليها؟ وتكلسبيون يا هؤلاء - 00:04:03

يتعلم النساء يا لهؤلاء كأنه الجباض وهم يتعلمون الدراسة وهم يتعلمون ان وهم يتعلمون الثواب اليدوية وهم يتعلمون وهم يتعلمون باللبن وهم يغرسون وهم يكفرون ونحو ذلك وينفعون انفسهم - 00:05:35

او ورد انا افضل ما يأكل منه الانسان. افضل ما اكل من اجله حث على النبيين يقول عليه السلام وان كسب يده عسى قال تعالى واخبر تعالى عسى انه العزيز يعمل منه ما يريد - 00:06:42

والى وجود والى وجود يعلمون الصيام واذا وجد الناس وكذلك ايضا التجارة مكاسب الناس يرغب ان يكون بالزعزع وهذا وهذا يبيعون الاواني بعظام الادوات الاسلحة وما اشبه ذلك وكل منهم عادة يكتشف ولو كان بعضهم خسران لكن - 00:07:54

ولذلك حيث يكون عندهم مال ويرهقون منه ويتصدقون منه هذا هو الغالب ومع ذلك لابد ان المواطنين يتعلمون من تعطلهم كثيرا الشباب العشرين او ليس عندهم حفظا وليس نريد وظائف نريد ان نحصل على وظيفة - 00:09:35

في شركة الف وخمسة مائة ولو اشتغل كل يوم على خمسة مائة. اليومية خمسة مائة او اربعين مائة وكذلك ايضا الذين يساعدون احد مئة وخمسين وكذلك على نعمة عظام اخرى اذكر الذين يعملون نوع من الموضع - [00:11:04](#)

انه من عمل الخبز وكذلك بيعا وكذلك ايضا الذين يعملون بالشهوات كثيرا ونحو ذلك ولكن اذا كانوا يمكن عمل شرب الدخان او ان [00:12:29](#) الجئر ائمة لكن بعضهم اذا قد يكون لا عبرة لنا ولا بخل -

احرام حيث انكم تسائلون لكن الى ان يفصلون طويلة فيكون بكسرهم شبهة او عندهم حرام يقول ان هذا لغيري او نقول ذلك [00:13:47](#) يحصلون على الاموال الكهرباء يتکسبوا منها شيئا كثيرا -

يسألون الاهوال عن دخل كبير السباقون عندما رأيناهم يقلب هذه السباق هذه دراسة او دراسة فقال دراسة يعلمها يسيرة [00:15:10](#) ليس فيها الا شيطان يسير الاولون اليدوية كثير منهم -

اذ تناسبه اعتذر منه ايضا الجبال النخيل التي ينفع بها. يحصلون الى الكشف. يدخلون اتغنى وتبوسون الخرازون والمزاجات والدلع [00:16:18](#) كسب حلال اولا الفقهاء ما تكلموا على هذه الحرف مثلا امام السباق ما كان ذلك لأن عليه الجواب -

ولانها ان اذا فيها غش يغشون فيدخل في تسبيح حرام الرجل كان يعمل بالنهار يا ابني وقعت انقطعت المصلحة ماذا افعل؟ لم وهو [00:18:12](#) كونه وحصل على يحصل كل يوم على مئة ومتين او نحو ذلك -

هذا لا شك ان من التمس وتكشف فانه اذا غش هل كان فكثرا على ان عمل معين لا يختلفون فيها ويأخذون الحجرة كاملة هكذا [00:19:40](#) عرفنا الخرابين بينهم وهكذا ان اقول ان اصحابنا ان ينصحوا -

يعملوا كأنهم يعملون لأنفسهم ما يحب لنفسه هيخلقه الذي التزم به حتى يؤديه عندما ينبعي هي التي فيها خلاف. وهي التي بها [00:21:04](#) حلال وحرام العلماء بكتب الفقه وتمتعوا فيها وبعضهم -

اشياء الثالث الخامس السادس القرن السابع الوثائق التاسع المتصل العاشر المتطرف الاموال الى اخرها تذكر ان البيع لابد اليه من [00:22:03](#) بائعها ومرتاع وثمن والافضل او ما في معناه يعني يتشارو من هذه الاربعاء خمسة -

الاول المائية الشرط ان يكون جائز التصرف. هو البالغ الرشيد الحر. غير عمد الحر المال الرشيد او مجنونا او صبيا او عبدا لم يأذن له [00:23:38](#) بالبيع ولم يصح الوعد الشرط الثاني ان يكون باغيا -

فعلى النبي صلى الله عليه وسلم انما البيع من تظاهر قال تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم الشرط الثالث العين ان تكون ملكا او مع انه فيها العلم المبال نبيه ما لا يملك - [00:24:27](#)

وكل هذه صفات الزمان هكذا اذا قلت مثلا دخلت فليكن الثمن عرضا. هذا الثوب وذلك لأن هو الذي يبذل السمع. والبائع هو الذي [00:25:08](#) يبذل المدمن كالدم الميتة لانها محمرة الفضة -

وان من العلم من الذهب البروش بامن المملكة الدرهم تسمى اليابان من فرنسا ويسمى الريال ريال فرنسي يذم صنعت من مكة كتب [00:28:05](#) سعودي واحد ضرب بمكة المكرمة وكتب عليه كل ملك -

عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود استبدلوا بعض مختومة اخواننا قامت بعشرة دراهم بدل الريالات ايضا ان الذهب الجنبي ولها [00:29:11](#) مكانتها عندنا ايضا الجلوس اما اذا من النحاس وكانت تصنع في مسخر -

الا انه يسمى الرخيصة وهي الهيل هلا هلا عامل النحاس ايضا صار الناس يتعاملون بهذه الاوراق او بهذه اي انها ان يكون معلوما [00:30:36](#) لابد ان يكون السمع عظما معلوم انها بخمسة سريعة -

سعودية الرخيصة والرياضة القطرية او فلا بد ان هل يكن مقدورا على تسليمه الثمن قادرا على التسليم يقولون مثلا الذي يا فلان [00:31:36](#) امرني بها شاب او غنم قد يكون البائع لا يقدر على تخلصها. فلا تكون مصدرنا كثيرا -

رابعا ان يكون الثمن مملوكا للمشتري فاذا لم يصح لان هذه لابد ان يقول الرابع المسلم ذكر اولا والرابع المسلم يعني يشترط ويا [00:32:51](#) ايها النبي المباح و اذا كان فانه مباح لغير ضرورة ان جاز بيعه -

الحمار مع انه فهذا وان وانا انا انسان مضطرا به الا وهي الحمد لله ولكن ان الخمر الخنازير وهكذا الثمانين الكتب اللحام لا يصح

ببيعها السباع كلها الهيئات ان يكون ملكا - 00:34:25

بكم ما لا يملك مملوك او مملونا له لبيته لانه ليس ملكا يسأل الامر يقول ان احدهم يبيع شيئا ليس عنده قال يا رسول الله الرجل يأتي للابن ويسأله فقال - 00:36:27

اذا كانت او يبيع الاطعمة ما يجتمع به يعني خمسة اشياء وفي سماء تذكر ليست عندي الا يكون لانه من ملكة ولكن اذا رجعت اليه بعدهم وقد اخبرها فلك ان تجدد العقد - 00:37:29

ان تتراءج لانه لذلك وكالة ثالثا مثل وللسماك بالنهار لان ذلك كله هنئنا لمن تقول الذي الصف او الباقي لو قلت له يا قطر انزل ما نزل ادب ذلك على انه لا يفهم - 00:38:29

ادركته رابعا ان يقول مالهم برؤيتنا او كذا سيكون باعمال فتواه فلا يجوز ان يكون مجهولا فلابد ان شكرت ان رأيتها او اصبت للك بصمة تأكل بها المبلغ رأيتها بالامس - 00:40:05

غفر لعندك شاف او مثلا او واصلا دقيقة الشراء نحن برؤية الا اذا كانت الرؤية قديمة يمكن انه يتغير قبل شهر وقد هجرت فلما رأيت والى مخففها تقول الذكر الزواج - 00:40:52

يشتمل على ما يوم القيمة وله ان يؤدي به او ما في معناه هكذا ان تكون الارضية المعنوية الكتاب بعشرة يقول المشتري استغثت او قبلته هذه الوصية حجاب من البائنة وقبول من المشتري - 00:42:07

الفعالية وهي المحنطة هل يعلم اعطاك مثلا هذه من كان هذا الشهر الى موحدة خمسة يعني انه تسمى وهي التي تقدمت تسمى الشروط في البيع وفاسق وينساكون بشرط ان تكون - 00:43:15

هذا شرط صحيح اما وهو مثلا للبن وصفات بالنسبة الى باسم الله ونبتدي يوما او خمسة بشرط انك سؤال وكذلك اشتريت هذه السلعة اي بشرط ان تكون صالحا او بشرط - 00:45:32

ويفضل البيع يملك وانه ينتفع بها فلو كان ماذا اريد منه بشرط انك لا ترتكبها ولا تؤجلها هذا شرط فاسد ينفر الشرق ويغفر لها الى هذا العقد هذا الشرط الثاني من المعاملات - 00:47:47

ايها الاخوة بانه طلب خير الامرين لمنهجه او الرد قد يكون متعددا فيقول او خمسة ايام فاسترد سيارتي بشرط ان لي الخيار في يومين او ثلاثة او يغلبك وينظر وكذا هيها - 00:49:17

سبعة اقسام هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يسأل امركم ما لم يتفرك وانت سمعك لما فانه يرد عليهم هؤلاء ينتهي اذا خرج احدهما ومن شخص الى انه لا يسمع كلامه - 00:50:26

هذا خيار المجلس السابق مئة الف بشرط تسعه ايام واسأل عن الجار خمسة ايام ندم لهذه الخمسة ترد عليه دراهم لانه يقول كذلك خمسة ايام ابحث هل اجد مثلا حول اجد - 00:52:27

ورد علي النار هذا خياب الشر لو كان فليكن لا ادرى هل اجد الثمن او لا اجزاء ومن يحصل سمع النبي صلى الله عليه وسلم فيها هذا هو ان الايام العشرة - 00:53:34

وما دام يزيد يجب ان يكون صادق وانه يتنااسب حتى وتبين انه لا يساوي الا عشرة هذه الجائزة المستوفصف والجاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم في الركبان الذي فهذا ايضا اذا سألت لهم واشترى منهم فلهم خيار - 00:55:35

اولئك امر الرابع اذا لا الله الا الله له ان يرد صارت عوره عيب في هذه الايام مثلا فزاد عليه مثلا مئة وخمسين وانه اشتبه عشرين تقول مئة وخمسين وهي مئة وعشرين - 00:56:15

الامائم هذه وتبين انها في ثلاثين اشتريت والله ما من اخواني شاه ما باسمها بمثل اشتمن في والله تعمل في السلعة قانمة ردت الى كرشاتك رجع الى وقال انها كلمة لان هذا هو الاصل - 00:58:16

القسم السابع من حكام الخيام القصرية والبقرة عند جلبها يوميا اذا يوم ذلك الاول التوصية يعني انه كفلاها ارسل يومين او ثلاثة ايام من حلقة وجاء انه صلى الله عليه وسلم قال من اشتري شاه محفنة - 01:00:31

انه اذا اراد امسكها وان شاء وصاعا من تمر هاي مقابل ما جلبه منه الربا وهو الذي حرمه الله لقوله تعالى حرمه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لان الله - [01:01:32](#)

وعلى ابي وعي شديد القصاص ربا اشد من ست وثلاثين سنة هذا القصاص الربا اشهد هذا عظمه وعید شديد عن ابن عباس رضي الله عنهم الجمھور على انه لا يجوز - [01:02:38](#)

ولكنه موجود متفاوضا متفاوضة ستة اشهر الذهب يا ذرة من فضة. والشعير بالشعير والتمر بالتوحيد والملك بالملك. هذه [الستة ورد بمثل اذا لم يد واقترب هل يلحق بها غيرها؟ او لا يلحق بها غيرها - 01:03:58](#)

انه يلحق بها غيره لا تنسبه التي اوجدت فيها غيرها ان السائل هو الادخار او الوزن والاندخار الاهواء السبب ان يكون هل يصلح البر متين. يقال القديم وكما قال لان ويكون فؤسا فنقول - [01:05:02](#)

ولو كان احد النبي صلى الله عليه وسلم عن شرف التمر مجمع ان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم تمر فانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان علم الربا اذا اردت - [01:06:19](#)

ستة دراهم مثلا تبعها بخمسة حتى لا تقع في الربا ايضا وانت تريدين يعني اربعة ما يجوز تجد الصائم اربعة وتشتري بالدرارم جائزة [فلما جاء ذكر اربعة المرء الشعير والتمر والملح. الحق ما بها كل - 01:07:29](#)

بقوله عن الارز كمالك الدخن البول وما اشبه الالف جميع المشكلات هذه الحمص الولد مثلا هذا هو علم الفضل ابعث اذا قلنا ان لله يقول اليست قوتا ولكن البشيرة او الزنجبيل مثلا - [01:09:06](#)

لانها وكذلك ايضا الذي ليس مفهوما يعني كالورد لكنه لا مطحون ولكن هذا اذا كان غسيل فانه لا يجوز وان مثلا بمثل هكذا في [كل جلسة فيهما آآ المشيئة وهذا هو الربا الذي كان في الجاهلية - 01:10:32](#)

سألنا تأكل الربا اضعافا مضاعفة. سورة ذلك اذا شاء فمتلا عشرون الفا بعض العشرين الف. ما عندي خمسة وعشرين الف خمسة [وعشرين ما عندي اذا ما عندي اذا اربعين عشر سنوات خمس عشر سنة والهي منه الف - 01:11:43](#)

هذا معنى اضعاف مضاعفة. هذا هو الامام النسائية وكذلك ايضا يقول اعطيني هذه الصحوة اما بعد خمسة اشهر بعد خمسة اشهر [وكذلك ايضا النفوس الف ومتين لا شك انه محرم - 01:12:47](#)

الاخوة الا سلب الفضل هي الفعل والوزن اشترطنا ان يكون قومه يقول لان العلماء يقولون الخيل والوجه. ولا يذكرون الطعم ومع ذلك [ان الرد ليس ربويا لانه مفعول هكذا ليست مطعومة - 01:14:07](#)

الحمد لله ان هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم ان يأخذ هذا الطائف صدقة الى ابل صدقة ايضا اه لانها ليست سكينة. وليس [موجودة رضي الله عنه باربعة ابعة الى اجل - 01:15:17](#)

وسائل النبي صلى الله عليه وسلم يا زمالك يعني الفواكه التفاح عشرون البرتقال وكذلك ولو كان مطعوما وان اذا كان جنس الواحد [لم يجد التفاؤل والنشاط. يعني ذهب ذهب جلس واحد - 01:16:21](#)

التفاضل منك عشرين الخمسة وعشرين ذهب القديم. هذا كذلك ايضا النساء يعني التأخير حتى لمن كان عشرين جرام ابي خمسة [وعشرين ذهب غائبة ان نسأل الغيبوبة. الغائبة. هذا في جنس الوحي. يعني كله لا - 01:17:41](#)

اما في الجنسين فعبادة تفاضل النساء ذهبوا بالفحة ولكن لا يجوز النساء ذهبا لا يجوز ان تقول هذا خمسمائة غائبة. هذه الاف واذا [سألکم على الصلاة على انه يضره بخمس مئة يزمنا ولم يجد - 01:18:31](#)

عنه علم مئتين وخمسين. هل تقول هذه المئتان والخمسون والى المرتفع نصف الجنينه يساوي ثلاثة مئة فانك تقول عندك لا تكن [عندك لمئتين وخمسين الفين وخمسين يعني مئتين وخمسين او زاد او رمضان على فعل - 01:19:27](#)

كمحدد في ذلك؟ ولكن هؤلاء - [01:20:13](#)